

Ministry of Higher Education
& Scientific Research
Al-Nahrain University
College of Political Science



E-ISSN : 2790-2404

P- ISSN 2070-9250

Qadaya siyasiyyat

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة النهرين

كلية العلوم السياسية

قضايا سياسية Political Issues

مجلة فصلية محكمة

العدد ٨٦
Issue 86

تموز - اب - ايلول / ٢٠٢٦
Jul. - Aug. - Sept. / 2026



قضايا سياسية Political Issues

جامعة النهرين
كلية العلوم السياسية

E-ISSN 2790-2404
P-ISSN 2070-9250
DOI prefix: 10.58298

مجلة فصلية محكمة تعنى بنشر الأبحاث والدراسات السياسية العراقية والعربية والدولية
<http://pissue.iq>

مدير التحرير

أ.م.د. محمد محي محمد
كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين

رئيس هيئة التحرير

أ.د. احمد غالب محي
كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين

هيئة التحرير

المساعد الاسبق لرئيس جامعة بغداد للشؤون العلمية .
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية.
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية.
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية.
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
جامعة الموصل - كلية العلوم السياسية.
جامعة كركوك - قسم العلوم السياسية .
جامعة البصرة - كلية القانون
جامعة ميسان - كلية العلوم السياسية.
جامعة الاسكندرية - مصر
الكلية الجامعية للاعنف وحقوق الانسان (لبنان).

أ.متمرس د. رياض عزيز هادي
أ.متمرس د. فكرت نامق عبد الفتاح
أ.متمرس د. صالح عباس محمد
أ.متمرس د. عبد الصمد سعدون عبد الكريم
أ.د. ياسين سعد محمد
أ.د. كاظم علي مهدي
أ.د. محمد كريم كاظم
أ.د. لبنى خميس مهدي
أ.د. وليد سالم محمد
أ.د. اياد عبد الكريم زنكنة
أ.د. ياسر عبد الزهراء عثمان
أ.د. مرتضى ساهي شنشول
أ.د. احمد عبد السلام وليد
أ.د. عبد الحسين شعبان

الفريق الفني والاداري

د. زهراء كريم جاسم
متابعة الابحاث

مدير . فرح سهيل
الشؤون الادارية والمالية

مبرمج . رؤى عبد الحسين
ادارة الموقع الالكتروني

أ.د. حذام بدر
تدقيق اللغة العربية

م.د. مصطفى صادق عواد
ادارة صفحات التواصل

م.د. محمد مجيد حسين
ابحاث طلبة الدراسات العليا

البحوث المنشورة تعبر عن آراء أصحابها وليس بالضرورة عن رأي المجلة

قواعد النشر

- لغة المجلة هي اللغة العربية والانكليزية على أن يراعى الوضوح وسلامة النص.
- ترحب المجلة بنشر البحوث والدراسات السياسية النظرية والتطبيقية ولا سيما التي تجعل من قضايا المنطقة والعالم محط اهتمامها، ماضياً وحاضراً ومستقبلاً، وعلى وفق الآتي:
 1. أن لا يزيد عدد صفحات البحث أو الدراسة عن (15) صفحة مطبوعة بحجم خط (14) والتباعد (1,15) ونوع الخط Simplified Arabic
تقدم عبر المنصة الالكترونية للمجلة على الرابط :
<https://pissue.iq/index.php/pissue/about/submissions>
 2. أن تتصف البحوث والدراسات بالموضوعية والدقة العلمية.
 3. أن تعتمد الترتيب العشري للعناوين الأساسية والفرعية أو التصنيف المعياري العام.
 4. يرفق مع كل بحث أو دراسة ملخصين (احدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية/ يتضمن اهداف البحث ، المنهج والمعالجة ، ابرز النتائج واهم الاستنتاجات والمقترحات) مع ضرورة مراعاة ان الملخص مختلف اختلافا جذريا عن المقدمة وليس تكرارا لها .
 5. تخضع جميع البحوث المقبولة للنشر الى نظام الاستلال الالكتروني في كلية العلوم السياسية -جامعة النهرين.
 6. يرفق مع كل بحث ودراسة سيرة ذاتية مختصرة للباحث وتعهده .
- تقوم المجلة بإخطار الباحثين بإجازة بحوثهم أو دراساتهم من عدمها بعد عرضها على محكمين تختارهم على نحو سري من بين أصحاب الاختصاص.

مجلة قضايا سياسية

pissue.iq

- يجوز للمجلة أن تطلب إجراء تعديلات شكلية أو شاملة على البحث أو الدراسة قبل إجازتها للنشر بما يتماشى مع أهدافها.
- البحوث المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ، ولا تعبر عن رأي المجلة .
- ترحب المجلة بالمناقشات الموضوعية لما ينشر فيها أو في غيرها من الدوريات وبأية ردود فكرية أو تصويب، وكذلك ترحب بنشر التقارير عن المؤتمرات والندوات ذات العلاقة ومراجعات الكتب وملخصات الرسائل الجامعية التي تتم إجازتها على أن تكون من إعداد أصحابها.

توجه جميع المراسلات إلى هيئة التحرير على العنوان الآتي
مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين-بغداد – الجادرية.

E.mail: pirj@nahrainuniv.edu.iq

الموقع الإلكتروني

<https://pissue.iq/index.php/pissue>

E-ISSN 2790-2404

P- ISSN 2070-9250

DOI prefix: 10.58298

جدول المحتويات

التسلسل	اسم البحث	رقم الصفحة
1.	السياسة الخارجية الأمريكية تجاه السعودية منذ العام 2021 أ.د. خضر عباس عطوان د. نازدار علاء الدين نجم الدين	20_1
2.	أزمات غرب آسيا: قراءة في التحالفات والترتيبات الاقتصادية والسياسية لإعادة رسم خرائط المنطقة بعد عام 2023 أ.م.د. نسرين فالح حسن	43_21
3.	التنافس الحزبي على نتائج انتخابات الرئاسة الأمريكية عام 2020 أ.م. د. لارا حسين علي	60_44
4.	الأهمية الاستراتيجية لجمهوريات آسيا الوسطى في الإدراك الأمريكي أ.م.د. سند وليد سع	80_61
5.	الاتحاد الأوروبي والهجرة: بين المصالح الاقتصادية والحفاظ على القيم الأوروبية د. زكرياء حلوي	110_81
6.	السلوك السياسي الخارجي البريطاني تجاه العراق بعد عام 2003 م. د. علي رسول المسعودي	132_111
7.	تأثير الواقع السياسي في بناء السياسة القضائية للمحكمة الدستورية العليا في مصر م.د. اسامه فائق عبد الرسول	150_133
8.	الاستراتيجية الأمريكية للمحافظة على الهيمنة الدولية م.د. معمر جليل مكطوف	173_151
9.	الهجانة في تشكل النظم السياسية الديمقراطية: دراسة في المفهوم وآليات التكوين م. د. ياسر علي حداد	192_174
10.	أثر متغير الطاقة في التنافس الأمريكي - الصيني م. نهلة إسماعيل إبراهيم	207_193
11.	المتغيرات المناخية وتأثيرها في السياسة العالمية اتفاقيات باريس انموذجاً م.م. رسل احسان خليل	234_208
12.	ريادة الأعمال والشركات الناشئة في العراق بعد العام 2020 التحديات والفرص المستقبلية م. م سالي موفق عبد الحميد حبيب	252_235

تأثير الواقع السياسي في بناء السياسة القضائية للمحكمة الدستورية العليا في مصر^٧

The impact of political reality on the formation of the judicial policy of the
Supreme Constitutional Court in Egypt

Dr. Osama Faik AbdulRasool

م.د. اسامه فائق عبد الرسول

المخلص

يتناول هذا البحث موضوع أثر الواقع السياسي في بناء السياسة القضائية للمحكمة الدستورية العليا، انطلاقاً من أن القضاء الدستوري يعد احد الركائز الأساسية في حماية مبدأ سيادة القانون وصون الدستور وضمان التوازن بين السلطات داخل الدولة. وعلى الرغم من أن المحكمة الدستورية العليا تتمتع من الناحية النظرية بالاستقلال والحياد القضائي، فإن الواقع السياسي المحيط بها قد يترك آثاراً متفاوتة في تشكيل توجيهاتها القضائية وصياغة سياستها في تفسير النصوص الدستورية والفصل في المنازعات ذات الطابع السياسي والدستوري، إذ يهدف البحث الى تحليل العلاقة بين البيئة السياسية والبيئة القضائية للمحكمة الدستورية العليا، وبيان مدى تأثير قراراتها القضائية بطبيعة النظام السياسي القائم، ومستوى الاستقرار السياسي، والعلاقة بين السلطات العامة، فضلاً عن تأثير التحولات السياسية والأزمات المؤسسية في توجيهات المحكمة القضائية. كما يسعى البحث الى توضيح الحدود الفاصلة بين التفاعل المشروع بين القضاء والواقع السياسي، وبين التأثير الذي قد يمس استقلال القضاء الدستوري وحياده. يعتمد البحث على المنهج التحليلي الوصفي، من خلال دراسة النصوص القانونية والدستورية وتحليل بعض التطبيقات القضائية ذات الصلة، بهدف الوصول الى فهم علمي لطبيعة هذا التأثير وأبعاده المؤسسية والقانونية والمنهج التاريخي من خلال بيان تأثير الواقع السياسي في نشأت وتطور المحكمة الدستورية العليا في مصر.

الكلمات المفتاحية: جمهورية مصر العربية، المحكمة الدستورية العليا، السياسة القضائية، القضاء

الدستوري، الواقع السياسي.

Abstract

This research examines the impact of the political reality on the formation of the Supreme Constitutional Court's judicial policy, based on the premise that constitutional judiciary is a fundamental pillar in protecting the rule of law, safeguarding the constitution, and ensuring the balance of power within the state. Although the Supreme Constitutional Court theoretically enjoys independence and judicial impartiality, the surrounding political reality can exert varying influences on shaping its judicial directives and formulating its policies in interpreting constitutional texts and adjudicating disputes of a political and constitutional nature.

The research aims to analyze the relationship between the political and judicial environments of the Supreme Constitutional Court, and to demonstrate the extent to which its judicial decisions are influenced by the nature of the existing political system, the level of political stability, and the relationship between public authorities, as well as the impact of political transformations and institutional crises on the court's judicial directives. The research also seeks to clarify the boundaries between legitimate interaction between the judiciary and the political reality, and the influence that may compromise the independence and impartiality of the constitutional judiciary. This research employs a descriptive analytical approach, examining legal and constitutional texts and analyzing relevant judicial applications to gain a scientific understanding of the nature of this influence and its institutional and legal dimensions. It also utilizes a historical approach, demonstrating the impact of the political reality on the establishment and development of the Supreme Constitutional Court in Egypt.

The research's significance lies in highlighting the relationship between the judiciary and politics, while offering a scholarly perspective that contributes to strengthening the independence of the Supreme Constitutional Court and protecting it from political influences, thus ensuring its effective role in safeguarding constitutional legitimacy.

Keywords: Arab Republic of Egypt, Supreme Constitutional Court, Judicial Policy, Constitutional Judiciary, Political Reality

المقدمة

تُعد المحكمة الدستورية العليا في مصر إحدى أهم المؤسسات القضائية التي تضطلع بحماية الشرعية الدستورية وصيانة مبدأ سيادة القانون، من خلال الرقابة على دستورية القوانين واللوائح، والفصل في المنازعات الدستورية التي تمس النظام القانوني والسياسي للدولة. وتكتسب هذه المحكمة أهمية خاصة باعتبارها الضامن الأساسي لاحترام أحكام الدستور وحماية الحقوق والحريات العامة.

إلا أن عمل المحكمة الدستورية العليا لا يتم بمعزل عن البيئة السياسية المحيطة بها، إذ تتأثر وظيفتها القضائية بدرجات متفاوتة بالواقع السياسي السائد، وما يرافقه من تحولات سياسية ودستورية وتغيرات في طبيعة العلاقة بين السلطات العامة. فالواقع السياسي يؤثر في تشكيل السياسة القضائية للمحكمة، سواء من خلال التشريعات المنظمة لاختصاصاتها، أو من خلال طبيعة القضايا المعروضة عليها، أو عبر التفاعلات القائمة بينها وبين السلطتين التنفيذية والتشريعية. وقد شهدت مصر خلال العقود الماضية العديد من المتغيرات السياسية المهمة، بدءاً من مرحلة ما قبل ثورة 25 يناير 2011، مروراً بفترة التحولات السياسية التي أعقبتها، وصولاً إلى مرحلة الرئيس عبد الفتاح السيسي. وقد انعكست هذه المتغيرات على دور المحكمة الدستورية العليا ومكانتها في النظام السياسي، وأثرت في توجهاتها القضائية وفي طبيعة الأحكام التي أصدرتها بشأن العديد من القضايا ذات الأبعاد السياسية والدستورية.

ومن هذا المنطلق، تبرز أهمية دراسة تأثير الواقع السياسي على المحكمة الدستورية العليا في مصر، بهدف الكشف عن مدى استقلالها وقدرتها على أداء دورها الدستوري في ظل الظروف السياسية المختلفة، بما يسهم في فهم طبيعة التفاعل بين القضاء الدستوري والسلطة السياسية في النظام السياسي المصري.

أهمية البحث: تكمن أهمية الدراسة في تسليط الضوء على العلاقة بين القضاء والسياسة، مع تقديم رؤية علمية تسهم في تعزيز استقلال المحكمة الدستورية العليا وتحسينها من التأثيرات السياسية بما يضمن فاعلية دورها في حماية الشرعية الدستورية.

إشكالية البحث: تتمثل مشكلة البحث في التساؤل الرئيسية الآتي:

إلى أي مدى أثر الواقع السياسي في مصر في بناء السياسة القضائية للمحكمة الدستورية العليا؟

أ. ما طبيعة العلاقة بين الواقع السياسي والسياسة القضائية؟

ب. كيف تأثرت المحكمة الدستورية العليا بالتحويلات السياسية المختلفة؟

ت. هل استطاعت المحكمة المحافظة على استقلالها رغم الضغوط السياسية؟

فرضية البحث: يفترض البحث أن السياسة القضائية للمحكمة الدستورية العليا في مصر تأثرت بدرجات متفاوتة بالواقع السياسي السائد، وأن هذا التأثير ازداد خلال فترات التحول السياسي والأزمات الدستورية.

هدف البحث: يهدف البحث الى بيان تأثير الواقع السياسي في بناء السياسة القضائية للمحكمة الدستورية العليا في مصر. توضيح طبيعة العلاقة بين المحكمة الدستورية والسلطتين التنفيذية والتشريعية.

هيكلية البحث: تقسم الدراسة الى ثلاث محاور أساسية، تتناول المحور الأول الاطار النظري والمفاهيمي لمفهوم النظام السياسي، الواقع السياسي، ومفهوم السياسة القضائية، ومفهوم المحكمة الدستورية العليا. أما المحور الثاني فقد تناول نشأة وتطور المحكمة الدستورية العليا في جمهورية مصر العربية، وفي المحور الثالث تناول دور المحكمة الدستورية العليا قبل وبعد ثورة 25 يناير/ كانون الثاني 2011م.

أولاً : الاطار النظري والمفاهيمي.

النظام السياسي: هو مجموعة من القواعد والأجهزة المتناسقة فيما بينها تبين نظام الحكم ووسائل ممارسة السلطة وأهدافها وطبيعتها ومركز الفرد منها وضماناته قبلها، كما تحدد عناصر القوى المختلفة التي تسيطر على الجماعات، وكيفية تفاعلها مع بعضها والدور الذي تقوم به كل من هذه العناصر وأن لم تكن من طبيعة واحدة بل من عدة طبائع مختلفة قانونية، واجتماعية، واقتصادية فترتبط مع بعضها ارتباطاً وثيقاً (ثروت، 1999: 11).

الواقع السياسي: ان الواقع السياسي هو وليد من تفاعل ظروف وعوامل داخلية ، وقد تكون خارجية، ذات معطيات على تنظيم السلطة في الدولة (البشري، 2006: 82).

ويقسم الواقع السياسي الى قسمين رئيسيين هما (قربان، 1981: 49).

١- الواقع العام : يمثل الواقع العام مجموعة من الظواهر والأحداث السياسية والاجتماعية والاقتصادية المؤثرة في السلوك السياسي، مثل الانتخابات، والتحالفات السياسية، وتوازنات القوى، والتدخلات الخارجية،

والتطورات التكنولوجية والعسكرية، فضلاً عن التغيرات الثقافية والاجتماعية. وتؤثر هذه العوامل مجتمعة في تشكيل البيئة السياسية وتوجيه مخرجاتها. وتواجه دراسة هذه الظواهر تحديات منهجية عديدة؛ إذ تتسم بالتعقيد والتغير المستمر، كما تتأثر بعوامل متعددة ومتداخلة، بعضها قابل للملاحظة والقياس، وبعضها الآخر يرتبط بالجوانب الفكرية والنفسية والقيمية للأفراد والجماعات. لذلك يصعب إخضاعها للقياس الدقيق كما في العلوم الطبيعية، إلا أن تطوير المناهج العلمية وأدوات التحليل يساهم في فهمها وتفسيرها بصورة أكثر موضوعية ودقة.

ب- الواقع الخاص: يقصد بالواقع الخاص مجموعة العوامل الذاتية المرتبطة بالعملية الذهنية لصانع القرار، مثل الأفكار والأحكام المسبقة والانطباعات والعواطف والتصورات الشخصية، التي تؤثر في توجيه السلوك السياسي وصنع القرار. وغالباً ما تستند هذه العوامل إلى تقديرات فردية أكثر من اعتمادها على أسس موضوعية، مما قد يؤدي إلى التحيز في تفسير الأحداث والوقائع السياسية. كما أن تغلغل هذه المؤثرات في عملية صنع القرار قد ينعكس سلباً على دقة التقديرات وموضوعية التحليل السياسي، الأمر الذي يستوجب التزام صانع القرار بالحياد والمنهج العلمي لضمان فهم الواقع بصورة صحيحة وتحقيق الأهداف السياسية بكفاءة وفاعلية.

وهناك عدة عناصر تساهم في تشكيل الواقع السياسي حيث لا يتشكل على صورة معينة، ولا يتغير أو يتطور، إلا في ظل عناصر، تساهم في تشكيله من خلال علاقاتها المتبادلة، وهذه العناصر تتمثل أولاً في الاتجاهات العامة المختلفة للفكر السياسي، ومدى تأثيرها في المجتمع والنظام القائم، وثانياً في الظروف والأحداث التاريخية الكبرى فإن التاريخ يلعب دوراً مهماً في كل بلد من حيث تشكيل وطريقة عمل المؤسسات السياسية، التي يمكن أن تلعب دوراً مهماً في حياة الأمم والشعوب، وثالثاً في السمات العامة التي تطبع الشخصية القومية في جمهورية مصر العربية تتجسد القومية الراسخة للدولة في السمات المميزة لشخصية المجتمعات العصرية، وهذه السمات العامة تعكس خصوصية هذه الشخصية؛ إذ هي محرك مهم يحمل في طياته الجوانب النفسية والعقائدية لكل منها، ومن ثم ينعكس هذا على بلورة واقع الدولة (عبد الغني، 2010، ص. 267).

السياسة القضائية: يمكن تعريف السياسة القضائية بأنها :- ((النهج الفكري الذي يترجم في صورة قرار قضائي يُعطي للقاضي قاعدة رصينة في التعاطي مع القضايا المعروضة امامه ليقرر تطبيق ما يبدو له عادلاً حسب ظروف ومعطيات كل قضية)) (الزيادي، 2024: 18).

إن السياسة القضائية هي فلسفة قائمة بذاتها ترتكز على أسس رصينة وهي ((الحياد القضائي ويقصد بالحياد القضائي اتخاذ القاضي موقفاً سلبياً من اطراف خصومه. ويعد الحياد القضائي ضماناً تحول دون أن يكون القاضي بمنأى عن التأثير بالمؤثرات الداخلية والخارجية. ليفصل النزاع بكل موضوعية.، والمنطق القضائي وهو هو أسلوب فكري يستعين به القاضي في الوصول إلى الحلول القانونية وذلك باتباع منهج قانوني ، والتفسير القضائي وهو ابراز الصلة بين القانون والحياة وكشف العلاقة بين القانون والواقع الإنساني)) (العبيدي، 2025)

- 1- المحكمة الدستورية العليا: (هي هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها في جمهورية مصر العربية ومقرها مدينة القاهرة) (دستور جمهورية مصر العربية، 1979، المادة 1) تتولى ما يأتي:
- 2- تختص المحكمة الدستورية العليا دون غيرها بما يأتي (دستور جمهورية مصر العربية، 1979، المادة 25).

أ: الرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح.

ب: الفصل في تنازع الاختصاص بتعيين الجهة المختصة من بين جهات القضاء أو الهيئات ذات الاختصاص القضائي، وذلك إذا رفعت الدعوى عن موضوع واحد أمام جهتين منها ولم تتخل أحدهما عن نظرها أو تخلت كلاهما عنها.

ج: الفصل في النزاع الذي يقوم بشأن تنفيذ حكمين نهائيين متناقضين صادر أحدهما من أية جهة من جهات القضاء أو هيئة ذات اختصاص قضائي والآخر من جهة أخرى منها.

- 1- تتولى المحكمة الدستورية العليا تفسير نصوص القوانين الصادرة من السلطة التشريعية والقرارات بقوانين الصادرة من رئيس الجمهورية وفقاً لأحكام الدستور وذلك إذا أثارت خلافاً في التطبيق وكان لها من الأهمية ما يقتضي توحيد تفسيرها (دستور جمهورية مصر العربية، 1979، المادة 26).

2- يجوز للمحكمة في جميع الحالات أن تقضي بعدم دستورية أي نص في قانون أو لائحة يعرض لها بمناسبة ممارسة اختصاصاتها ويتصل بالنزاع المطروح عليها وذلك بعد إتباع الإجراءات المقررة لتحضير الدعاوى الدستورية (دستور جمهورية مصر العربية، 1979، المادة 27).

3- تتولى المحكمة الدستورية العليا الرقابة على دستورية قرارات المنظمات والهيئات الدولية وأحكام المحاكم الأجنبية المطلوب تنفيذها في مواجهة الدولة أضيفت بموجب القانون 137 لسنة 2021 (دستور جمهورية مصر العربية، 1979، المادة 27). وأكد قانون المحكمة أن أحكامها وقراراتها نهائية وغير قابلة للطعن، وأن أحكامها في الدعاوى الدستورية وقراراتها بالتفسير ملزمة لجميع سلطات الدولة ولكافة.

وشهد دستور جمهورية مصر العربية بخصوص المحكمة الدستورية العليا تعديلات في العام 2014م والعام 2019م، إن تعديلات دستور 2014م أرسى إطاراً دستورياً متكاملاً لاستقلال السلطة القضائية، وأكد المكانة الخاصة للمحكمة الدستورية العليا باعتبارها جهة قضائية مستقلة قائمة بذاتها، ومنحها اختصاصاً حصرياً في الرقابة على دستورية القوانين واللوائح إلى جانب اختصاصات أخرى. أما تعديلات 2019 فلم تمس جوهر الاختصاص الدستوري للمحكمة، وإنما اتجهت بصورة أساسية إلى إعادة تنظيم بعض الجوانب المتعلقة بتشكيل الجهات والهيئات القضائية وآليات اختيار رؤسائها وأعضاء المحكمة الدستورية العليا، بما يجعل دراسة أثر هذه التعديلات على مبدأ استقلال القضاء وآليات تعيين القضاة مسألة أساسية في تقييم التطور الدستوري المصري (وللمزيد ينظر إلى النص الرسمي لدستور جمهورية مصر العربية 2014 المواد من 191-195).

والنص الدستوري بعد تعديلات 2019، ولا سيما المواد 184-195. و الموقع الرسمي للمحكمة الدستورية العليا) .

ثانياً: تاريخ نشأة المحكمة الدستورية العليا في جمهورية مصر العربية.

كانت أول تجربة لإنشاء محكمة دستورية متخصصة هي تجربة المحكمة العليا التي تم انشائها سنة 1969 بقانون رقم 81، في عهد الرئيس الراحل جمال عبد الناصر، لتكون أول هيئة قضائية متخصصة تتولى

الرقابة على دستورية القوانين في جمهورية مصر العربية، والتي باشرت عملها مدة تقترب عشر سنوات اعتباراً من 25/ أغسطس 1970 ولغاية تشكيل المحكمة الدستورية العليا في 9 أكتوبر 1979.

ولا يمكن فهم ظروف إنشاء المحكمة العليا بمعزل عن السياق السياسي الذي شهدته مصر آنذاك، إذ تزامن تأسيسها مع الأزمة الحادة التي نشبت بين السلطتين التنفيذية والقضائية فيما عُرف بـ«مذبحة القضاة» عام 1969، والتي أسفرت عن عزل أكثر من مائتي قاضٍ (مصري)، من بينهم رئيس محكمة النقض، الأمر الذي عكس حجم التوتر بين النظام السياسي والمؤسسة القضائية. ويشير الباحث ناثن براون إلى أن جذور هذا الصراع تعود إلى منتصف ستينيات القرن العشرين، عندما ظهرت دعوات من شخصيات قانونية وسياسية مقربة من النظام لإعادة صياغة الثقافة القانونية بما يتوافق مع التوجه الاشتراكي للدولة. وقد انصبت هذه الدعوات على محورين رئيسيين: أولهما مراجعة التشريعات السابقة لثورة 1952 باعتبارها نتاجاً لمرحلة رأسمالية لا تتسجم مع التحول الاشتراكي، وثانيهما إعادة هيكلة النظام القضائي بما يحقق مزيداً من التوافق مع الأيديولوجية الاشتراكية التي تبناها النظام. وتعرّز هذا التوجه بصورة أكبر عقب هزيمة عام 1967، التي أضعفت شرعية النظام السياسي ودفعته إلى البحث عن وسائل أكثر فاعلية لإحكام السيطرة على مؤسسات الدولة، ومن بينها السلطة القضائية، خاصة في ظل معارضة غالبية القضاة لمشروعات إصلاح القضاء المطروحة آنذاك. وفي هذا الإطار، جاء إنشاء المحكمة العليا كجزء من عملية إعادة تنظيم شاملة للبنية القضائية. فمن ناحية، كان يُنتظر منها أن تسهم في إعادة تفسير القوانين القائمة بما يتلاءم مع المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية الجديدة، وهو ما أكدته المذكرة الإيضاحية للقانون المنشئ لها، التي شددت على ضرورة تطوير التفسير القضائي للنصوص القانونية بما يحقق أهداف المجتمع الجديد. ومن ناحية أخرى، كان إنشاء محكمة دستورية متخصصة يهدف إلى توفير غطاء قانوني ودستوري للسياسات والقرارات التي تتبناها السلطة الحاكمة، لا سيما في ظل الانتقادات التي أثّرت بشأن استقلال القضاء عقب أحداث عام 1969، وما ترتب عليها من تشكيك في مدى استقلال المؤسسة القضائية عن السلطة التنفيذية (عبد الفتاح ونادي، 2012).

لم تبشر المحكمة العليا في بداياتها بمستقبل زاهر للرقابة الدستورية في جمهورية مصر العربية، ولا سيما في ظل السياسية المرتبكة التي نشأت فيها بالإضافة إلى أن المحكمة العليا تم انشائها بقانون وليس نص

دستوري، مما يجعلها عرضة للإلغاء أو إيقافه ، لان تشريعها عادي يمكن الغائه أو إيقافه بتشريع عادي وتمثلت اختصاصات هذه المحكمة في: الفصل دون غيرها في دستورية القوانين، وتفسير النصوص القانونية، والفصل في طلبات وقف التنفيذ الاحكام الصادرة من هيئات التحكيم المشكلة للفصل في منازعات الحكومة والقطاع العام، والفصل في مسائل تنازع الاختصاص (هلال، 2010 ص. 253).

مما دعا الى انشاء محكمة دستورية عليا بتشكيل قضائي كامل تختص دون غيرها بالرقابة الدستورية وكان مطلباً قومياً أمام لجنة وضع الدستور عام 1971م، فقد تم تناولها في دستور 1971م في خمس مواد دستورية (من المادة 174- الى المادة 178)، وفي تلك المواد من القانون إعلاء من شأن القضاء الدستوري، وتأكيد لمبدأ سيادة القانون، حيث ان الدساتير السابقة لجمهورية مصر العربية لم تتضمن اية نصوص دستورية تتعلق بالرقابة على دستورية القوانين، قبل دستور 1971، لم تنص على اختصاص القضاء بذلك ولم تقرره لأية هيئة أخرى (رسلان، 2008 ص. 113).

يقوم نظام العمل داخل المحكمة الدستورية العليا على مبدأ الأقدمية، الذي يُعد أحد الركائز الأساسية في تنظيم شؤونها الداخلية. فوفقاً للقانون، إذا خلا منصب رئيس المحكمة أو غاب أو وجد مانع يحول دون مباشرته لاختصاصاته، يحل محله أقدم نواب رئيس المحكمة فالأقدم. ويهدف هذا النظام إلى ضمان استمرارية عمل المحكمة والحفاظ على استقرارها المؤسسي بعيداً عن التدخلات الخارجية أو الاعتبارات السياسية. وتصدر المحكمة أحكامها من هيئة قضائية تتكون من سبعة أعضاء على الأقل، برئاسة رئيس المحكمة أو من يقوم مقامه. ويُعد اشتراك هذا العدد من الأعضاء في إصدار الأحكام الدستورية ضماناً مهمة لتحقيق التوازن في الآراء القانونية وتبادل وجهات النظر المختلفة قبل الوصول إلى الحكم النهائي. كما يعكس هذا التنظيم الطبيعة الجماعية للقضاء الدستوري، حيث لا تُبنى الأحكام على رأي فردي وإنما على مداولات جماعية بين قضاة يتمتعون بخبرات قانونية وقضائية متراكمة (هلال، 2010: 253).

وقد شهد تشكيل المحكمة الدستورية العليا في مصر تطوراً ملحوظاً عبر العقود المختلفة، إذ تأثر في بعض المراحل بالواقع السياسي السائد وبطبيعة العلاقة بين السلطات العامة. ولذلك يُعد موضوع اختيار أعضاء المحكمة وتعيينهم من القضايا المهمة في الدراسات الدستورية، نظراً لما قد يترتب عليه من آثار في توجهات المحكمة وسياساتها القضائية، ولاسيما في القضايا ذات الأبعاد السياسية والدستورية الحساسة. ومن ثم فإن

تشكيل المحكمة وأسلوب اختيار أعضائها يمثلان أحد العناصر الأساسية المؤثرة في استقلال القضاء الدستوري وفي دوره في حماية الدستور وتحقيق التوازن بين سلطات الدولة

ثالثاً: دور المحكمة الدستورية العليا قبل وبعد ثورة 25 يناير/ كانون الثاني 2011م.

شهد تاريخ المحكمة الدستورية العليا في جمهورية مصر العربية تاريخاً مشرفاً في دعم الاحكام لصالح الديمقراطية وحقوق الانسان، والتأكيد على المساواة بين أبناء المجتمع المصري، فتعد المساواة حجر الأساس لحقوق الانسان فهي تؤدي دوراً محورياً في حماية الحياة السياسية في مصر (ولي الدين، 2020)، ليس باعتبارها جهة سياسية، وإنما باعتبارها حارساً للدستور وضامناً لسلامة العملية السياسية واحترام الحقوق السياسية للمواطنين والأحزاب والتنظيمات السياسية، وفي جمهورية مصر العربية تتميز المحكمة الدستورية العليا عن سائر المحاكم الأخرى بأن دورها لا يقتصر على التطبيق الحرفي للقانون، كما هو الشأن و الأصل في النشاط القضائي ، كم أنها تقوم على تطبيق الحرفي للقانون (رمضان، 2020: ص 689-690). فقد أسهمت المحكمة الدستورية العليا إسهاماً، لا نظير له في تطور القضاء الدستوري المصري، و أوجدت بأحكامها وفتاواها العميقة روحاً جديدة فيما يتعلق بدور السلطة القضائية في تطوير الواقع وإثرائه فقد قامت هذه المحكمة بإصدار أحكامها في القضايا المهمة في العديد من الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وغيرها من القضايا (هلال، 2010: ص 255).

وسنبين في هذه الدراسة على أهم أدوار المحكمة الدستورية العليا قبل ثورة 25 يناير/ كانون الثاني 2011 وبعدها.

1: دور المحكمة الدستورية العليا قبل ثورة 25 يناير/ كانون الثاني.

استطاعت المحكمة الدستورية العليا خلال فترة حكم الرئيس الراحل محمد حسني مبارك أن تتحلى بدرجة معينة من الاستقلال، حيث سمحت المحكمة الدستورية العليا للعديد من رموز وقادة المعارضة الى العودة للساحة السياسية ومباشرة حقوقهم السياسية. فعندما تم اصدار حكمين في عام 1986م، وعام 1987م، فإن المادة 4 والبند أ من المادة 5 من قانون 33 لسنة 1987م بشأن حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي، فقد قيدتا حق المشاركة السياسية خلافاً للدستور، لذا قضت المحكمة الدستورية بعدم الدستورية، اما في عام 1987م، و1990م قضت المحكمة بأن قوانين انتخاب مجلس الشعب غير دستورية، إذ أصدرت في 19

مايو 1990 حكمها في الدعوى رقم 37 لسنة 9 قضائية "دستورية"، وقضت بعدم دستورية المادة 5 مكرر من قانون مجلس الشعب رقم 38 لسنة 1972 المعدل بالقانون 188 لسنة 1986. سبب عدم الدستورية أن النظام الانتخابي أدى، إلى الإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص بين المرشحين المستقلين والمرشحين المنتمين إلى الأحزاب، بما مسّ حق الترشيح والانتخاب على نحو يخل بالمساواة التي يكفلها الدستور، فالمحكمة لم تقل «يُحل مجلس الشعب». وإنما قررت أن النص القانوني الذي جرت الانتخابات على أساسه غير دستوري، وأن النتيجة القانونية لذلك هي أن تكوين المجلس نفسه أصبح باطلاً منذ انتخابه. فبعد حكم 5/19، استمر مجلس الشعب في العمل عدة أشهر. وفي 26/9/1990 أصدر الرئيس الراحل محمد حسني مبارك قراراً بوقف جلسات المجلس، ودعا إلى استفتاء شعبي على حل مجلس الشعب استناداً إلى صلاحياته في دستور 1971. ثم جرى الاستفتاء في أكتوبر 1990، وانتهى إلى حل المجلس وإجراء انتخابات جديدة (عمر الهادي).

وفي الوقت نفسه، أوضحت المحكمة أن بطلان تكوين المجلس لا يعني بطلان جميع القوانين والقرارات التي أصدرها المجلس بأثر رجعي؛ فقد أبقت على ما صدر عنه من قوانين وإجراءات إلى حين اتخاذ الإجراء الدستوري المناسب. مما أدى إلى حل مجلس الشعب (مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2026).

كما أصدرت المحكمة الدستورية العليا عدة أحكام مهم لمقاومة محاولات الرئيس السابق محمد حسني مبارك في محاصرة حرية الصحافة، فقد الغت المحكمة الدستورية العليا في العام 1993م مادة في القانون الجنائي تتعلق بقضايا السب والقذف. وبذلك أكدت المحكمة الدستورية العليا أن حرية التعبير تستحق حماية خاصة (مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2026).

وفي عام 2000م أصدرت المحكمة الدستورية العليا قراراً بشأن قانون مباشرة الحقوق السياسية " القانون رقم 73 للعام 1956م " بعد أن بقيت القضية معلقة أمام المحكمة لمدة عشر سنوات. فرأى حكم المحكمة الدستورية العليا أن جزءاً من قانون مباشرة الحقوق السياسية غير دستوري؛ لأنه لم يوفر المراقبة الكاملة والمباشرة للانتخابات من خلال السلطة القضائية كما هو مطلوب بالدستور. كما رأت المحكمة أيضاً أن الجمعيات المشكلة نتيجة لانتخابات البرلمانية بين العام 1990 ولعام 1995م ، غير دستورية لأنها جرت تحت راية هذا القانون ونتيجة لذلك خسر العديد من أعضاء الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم التابع للرئيس

الراحل محمد حسني مبارك الانتخابات التي تلت الحكم في العام 2000م (تشودري وباس، 2014، ص. 64).

وفي العام 2001م تمكن الرئيس الراحل محمد حسني مبارك على فرض نفوذه بشكل أكبر على المحكم الدستورية العليا، وذلك بسبب اختياره رئيس قضاة جديد للمحكمة (السيد فتحي نجيب وهو مسؤول في وزارة العدل وذو درجة عالية في وزارة وقام بكتابة أغلب التشريعات غير الليبرالية للحكومة) بعد إحالة رئيس القضاة السابق الى التقاعد، وبعد توليه وبذلك اصبحت الاحكام الصادرة من المحكمة تصدر لصالح النظام ومن هذه الاحكام تعديل المحكمة لحكمها الأساسي بشأن السلطة على مراقبة الانتخابات مما جعل الحزب الوطني الحاكم مسيطراً على مجلس الشعب في انتخابات عام 2005م (تشودري وباس، 2014، ص. 66).

ويمكن القول إن الواقع السياسي في عهد الرئيس الراحل محمد حسني مبارك أسهم في تشكيل طبيعة المحكمة الدستورية العليا وسياساتها القضائية من خلال مسارين متوازنين: الأول تمثل في البيئة السياسية السلطوية التي وضعت حدوداً لمجال تدخل المحكمة، والثاني تمثل في قدرة المحكمة على استغلال المساحة القانونية المتاحة لها لإصدار أحكام أثرت في الحقوق السياسية والانتخابات وبعض مظاهر ممارسة السلطة.

وعليه، فإن العلاقة بين المحكمة الدستورية العليا والنظام لم تكن علاقة تبعية كاملة ولا مواجهة دائمة، وإنما كانت علاقة مركبة تجمع بين الاستقلال النسبي والتفاعل مع السلطة التنفيذية. فقد أصدرت المحكمة أحكاماً قوية في مواجهة قوانين قيدت المشاركة السياسية والانتخابات، لكنها في الوقت نفسه لم تتحدّ بصورة شاملة القضايا التي ارتبطت بالمصالح الأساسية للنظام، كما ظل للسلطة التنفيذية تأثير مهم في الإطار المؤسسي لتشكيل المحكمة. وهذا التداخل بين الاستقلال القضائي والقيود السياسية والمؤسسية هو أحد أهم المفاتيح لفهم السياسة القضائية للمحكمة خلال عهد الرئيس الراحل محمد حسني مبارك.

2: دور المحكمة الدستورية العليا بعد الثورة.

قامت المحكمة الدستورية العليا بعد ثورة 25 يناير/ كانون الثاني 2011م بوضع عدداً من المبادئ الأساسية برقابتها على دستورية القوانين التي تنظم حق الانتخاب والترشيح في الانتخابات التشريعية، حيث ثار جدل سياسي وقانوني في جمهورية مصر العربية، بشأن مدى مساس الاحكام التي أصدرتها المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية كل من قانون العزل السياسي وقانون الانتخابات التشريعية وقرار رئيس الجمهورية بعودة

البرلمان الذي قضت المحكمة الدستورية العليا ببطلان تشكيله، بمبدأ الفصل بين السلطات، كما وضعت المحكمة الدستورية العليا مبدأ مهماً في ما يتعلق بالرقابة على دستورية تقسيم الدولة الى دوائر انتخابية، حين بسطت المحكمة رقابتها على تقسيم الدوائر الانتخابية وقضت بعدم دستورية هذا التقسيم وذلك بسبب عدم التوازن الكبير بين الدوائر (مجموعة مؤلفين وآخرون، 2014، ص. 168).

تولى الرئيس الراحل محمد مرسي منصب رئاسة الجمهورية بعد فوزه بالانتخابات الرئاسية في 2012/6/30م بعد فوزه بالانتخابات الرئاسية (عبد الفتاح، 2013:7، ص. 79). فأصدرت المحكمة الدستورية العليا في جمهورية مصر العربية قرار بحل مجلس الشعب في 2012/6/14م، وقضت بعدم دستورية الانتخابات الأخيرة كما قضت المحكمة بأحقية آخر رئيس وزراء في عهد الرئيس الراحل محمد حسني مبارك وهو أحمد شفيق في خوض الانتخابات الرئاسية إذ أكد عدم دستورية قانون العزل السياسي الذي يقضي بحرمان رموز النظام السابق من ممارسة حقوقهم السياسية لمدة عشرة سنوات لكن أحمد شفيق طعن في القانون أمام اللجنة العليا للانتخابات الرئاسية التي قبلت الطعن وأحالته الى المحكمة الدستورية العليا، وعليه قضت المحكمة بقبول الطعن (" المحكمة الدستورية تحل مجلس الشعب وتنقضي بأحقية شفيق بخوض انتخابات الرئاسة"، 2026).

قام الرئيس الراحل محمد مرسي في 2012/11/22م بإصدار إعلاناً دستورياً يقضي بإعادة محاكمة رموز نظام مبارك، وعزل النائب العام محمود مجيد، ومنح نفسه صلاحيات عديدة أهمها حصن فيه الجمعية التأسيسية للدستور، ومنح نفسه حق اتخاذ أي إجراءات وتدابير تجاه أي خطر يهدد ثورة 25 يناير/كانون الثاني، او حياة الأمة، أو الوحدة الوطنية، أو سلامة الوطن أن ما يصدر عنه من قرارات غير قابلة للطعن. وبموجب هذا الإعلان الجديد تكون قرارات رئيس الجمهورية منذ توليه السلطة، وحتى نفاذ الدستور وانتخاب برلمان جديد، نافذة بذاتها وغير قابلة للطعن عليها بأي طريق وأمام أي جهة، كما لا يجوز التعرض لقراراته بوقف التنفيذ أو الإلغاء، وتنقضي جميع الدعاوي المتعلقة بها والمنظورة أمام أي جهة قضائية (قاسم والدنان، 2016، ص. 17).

نتيجة لذلك الإعلان الذي يبين ان سلوك الرئيس الراحل محمد مرسي أقرب الى فرض الهيمنة والانفراد بصناعة القرار و إقصاء الآخرين عن المشاركة السياسية (مجموعة مؤلفين، 2014، ص. 232) أثارت

ردود فعل لدى بعض القوى السياسية والشارع المصري وتم إنشاء جبهة الإنقاذ الوطني، وهي تكتل سياسي معارض للإعلان الدستوري ويضم أكثر من ثلاثين حزباً سياسياً وحركة سياسية ذات التوجهات السيارية أو الليبرالية. وتم إنشاء حركة تمرد التي انطلقت في نهاية شهر نيسان من عام 2013، ضد الرئيس الراحل محمد مرسي شارك فيها 22 مليون مواطن مصري فأعلن وزير الدفاع عبد الفتاح السيسي عزل الرئيس الراحل محمد مرسي في 7/3 / 2013 وتسليم السلطة لرئيس المحكمة الدستورية العليا المستشار عدلي منصور (قاسم والدنان، 2016، ص. 18).

ويمكن أن نستنتج من ما ذكر أعلاه إن الواقع السياسي في مرحلة ما بعد الثورة دفع المحكمة إلى ممارسة دور أكثر ارتباطاً بالمسائل السياسية المباشرة، كما دفع السلطة التنفيذية والقوى السياسية الأخرى إلى محاولة إعادة تحديد حدود هذا الدور. وبذلك أصبحت سياستها القضائية خلال المرحلة الانتقالية مرتبطة بدرجة كبيرة بمشكلة تحديد الجهة صاحبة الكلمة النهائية في تفسير القواعد الانتقالية والدستورية. أن طبيعة العلاقة بين المحكم الدستورية العليا وفترة حكم الرئيس الراحل محمد مرسي بالصدام ومواجهة مباشرة بين مؤسسة الرئاسة والمحكمة الدستورية.

وكان للواقع السياسي أثراً في إعادة بناء المحكمة الدستورية العليا بعد 2013م ، فبعد عزل الرئيس الراحل محمد مرسي في 3 / 7 / 2013م، تولى رئيس المحكمة الدستورية العليا آنذاك، المستشار عدلي منصور، منصب رئيس الجمهورية المؤقت. وقد منح هذا التطور المحكمة وموقع رئيسها أهمية استثنائية في عملية إعادة بناء النظام السياسي والدستوري في مصر. وتوضح الدراسات المتعلقة بالمرحلة الانتقالية أن موقع المحكمة أصبح جزءاً من عملية إعادة تشكيل المؤسسات السياسية (قاسم والدنان، 2016 ص. 20).

أما عند تسلم الرئيس عبد الفتاح السيسي السلطة من الرئيس المؤقت عدلي منصور بعد أداءه اليمين امام المحكمة الدستورية العليا في 8/6/2014م (ماضي، 2016، ص. 38)، فشهدت المحكمة الدستورية العليا خلال عهده تحولات مهمة في علاقتها بالسلطة التنفيذية، خاصة بعد التعديلات التشريعية والدستورية التي أُقرت بين عامي 2017 و 2019. صدر السيسي القانون رقم 13 لسنة 2017 الذي منح رئيس الجمهورية سلطة اختيار رؤساء الهيئات القضائية من بين عدد من المرشحين، بعد أن كان مبدأ الأقدمية هو الأساس في التعيين.

أما التعديلات الدستورية لعام م 2019 م فقد نصت على منح رئيس الجمهورية دوراً أكبر في اختيار رئيس المحكمة الدستورية العليا ونوابها، كما أصبح له دور في اختيار رئيس هيئة المفوضين وبعض أعضاء المحكمة، وهو ما اعتبره مؤيدو التعديلات وسيلة لتعزيز التنسيق بين مؤسسات الدولة، بينما رأى منتقدون أنها تزيد من نفوذ السلطة التنفيذية على السلطة القضائية، وأثار توسيع صلاحيات رئيس الجمهورية في التعيينات القضائية نقاشاً واسعاً حول مدى استقلال المحكمة الدستورية العليا. وقد اعتبرت بعض الجهات الحقوقية أن هذه التعديلات تعزز تأثير السلطة التنفيذية في تشكيل المحكمة الدستورية العليا، بينما تؤكد الدولة المصرية أن المحكمة ما زالت تمارس اختصاصاتها الدستورية باستقلال وفقاً للدستور والقانون ("مصر: تعديلات دستورية ترسخ قمعاً طويلاً الأمد: الاستفتاء سيتم في مناخ غير حر تسوده انتهاكات حقوقية"، 2026). تمثلت العلاقة بين المحكمة الدستورية العليا ورئاسة الرئيس عبد الفتاح السيسي بعلاقة مؤسسية أكثر تقارباً مع توسيع الدور الرئاسي في تشكيل قيادة المحكمة.

الخاتمة.

يتضح مما سبق أن الواقع السياسي المصري كان عاملاً مؤثراً في بناء المحكمة الدستورية العليا وفي تطور سياستها القضائية، لكن تأثيره لم يكن ثابتاً أو متجانساً عبر جميع المراحل. ففي عهد الرئيس الراحل محمد حسني مبارك تمتعت المحكمة بهامش من الاستقلال سمح لها بإبطال تشريعات مست الحقوق السياسية والانتخابية، مع بقاء السلطة التنفيذية صاحبة دور مهم في تشكيل قيادتها. وبعد ثورة 25 يناير أصبحت المحكمة أحد الفاعلين الرئيسيين في الصراع حول قواعد الانتقال السياسي، مما أدى إلى تصاعد التوتر بينها وبين مؤسسة الرئاسة خلال حكم محمد مرسي. وبعد 2013 أعيد دمج المحكمة في عملية إعادة بناء النظام الدستوري، وجاء دستور 2014 ليمنح الجمعية العامة للمحكمة دوراً أكبر في اختيار قيادتها، قبل أن توسع تعديلات 2019 الدور الرئاسي في هذا المجال. وبذلك يمكن القول إن الواقع السياسي أثر في المحكمة الدستورية العليا عبر مسارين متلازمين: مسار مؤسسي تمثل في تغيير قواعد تشكيل المحكمة واختيار قيادتها، ومسار قضائي تمثل في اختلاف درجة تدخلها في القضايا السياسية والدستورية بحسب طبيعة المرحلة السياسية. إلا أن وجود هذا التأثير لا يعني بالضرورة أن مضمون الأحكام تحدده السلطة السياسية بصورة مباشرة؛ إذ تبقى هذه مسألة تحتاج إلى إثبات من خلال تحليل الأحكام والوقائع المقارنة، وليس بمجرد

الاستناد إلى قواعد التعيين أو إلى طبيعة النظام السياسي. وعليه، فإن السياسة القضائية للمحكمة الدستورية العليا يمكن النظر إليها باعتبارها نتاجاً لتفاعل ثلاثة عناصر: النص الدستوري الذي يحدد اختصاصاتها، والبنية المؤسسية التي تحدد درجة استقلالها، والواقع السياسي الذي يحدد طبيعة المنازعات والضغط والصراعات التي تمارس المحكمة وظيفتها في ظلها.

الاستنتاجات

- 1- تزداد درجة التأثير السياسي على المحكمة خلال فترات التحول السياسي والأزمات الدستورية.
- 2- لعبت المحكمة الدستورية العليا دوراً محورياً في إدارة الأزمات الدستورية بعد ثورة يناير 2011.
- 3- شكل حكم حل مجلس الشعب عام 2012 نقطة تحول مهمة في العلاقة بين القضاء والسلطة السياسية.
- 4- تعرضت المحكمة خلال فترة حكم محمد مرسي لضغوط سياسية غير مسبقة أثرت في بيئة عملها.
- 5- اتجهت السياسة القضائية للمحكمة بعد عام 2013 نحو دعم الاستقرار الدستوري والمؤسسي.
- 6- ما زالت قضية استقلال القضاء تمثل أحد أهم التحديات أمام تطوير السياسة القضائية في مصر.
- 7- تؤثر التعديلات الدستورية والتشريعية المتعلقة بالسلطة القضائية في طبيعة الدور الذي تمارسه المحكمة الدستورية العليا.

التوصيات

- 1- تعزيز الضمانات الدستورية والقانونية لاستقلال المحكمة الدستورية العليا.
- 2- تحييد المحكمة عن الصراعات السياسية والحزبية.
- 3- تطوير آليات اختيار قضاة المحكمة بما يحقق مزيداً من الاستقلال والشفافية.
- 4- تعزيز الثقافة الدستورية لدى الأحزاب السياسية ومؤسسات الدولة.
- 5- دعم مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها.
- 6- حماية تنفيذ أحكام المحكمة الدستورية من أي ضغوط سياسية أو إدارية.
- 7- تشجيع الدراسات الأكاديمية المتخصصة في العلاقة بين القضاء الدستوري والواقع السياسي.
- 8- الاستفادة من التجارب المقارنة في تعزيز استقلال القضاء الدستوري.

المصادر

- (1) بدوي، ثروت. (1999). النظم السياسية. دار النهضة العربية، القاهرة.
- (2) البشري، طارق. (2006). مصر بين العصيان والتفكك. دار الشروق، القاهرة.
- (3) قربان، ملحم. (1981). الواقعية السياسية (ط2). المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت.
- (4) فهمي عبد الغني، صلاح الدين. (2010). أثر الواقع السياسي في تفسير النصوص الدستورية: دراسة مقارنة (أطروحة دكتوراه). كلية الحقوق، جامعة عين شمس.
- (5) الزيايدي، وليد حسن حميد. (2024). السياسة القضائية (ط1). دار المسلة، بغداد.
- (6) العبيدي، عواد حسين ياسين. (2024). السياسة القضائية ومركزاتها الأساسية. <https://www.sjc.iq/view.75780>
- (7) المادة 1 من قانون 48 من دستور جمهورية مصر العربية (1979).
- (8) المادة 25 من قانون 48 من دستور جمهورية مصر العربية (1979).
- (9) المادة 26 من قانون 48 من دستور جمهورية مصر العربية (1979).
- (10) المادة 27 من قانون 48 من دستور جمهورية مصر العربية (1979).
- (11) المواد 191-195. من دستور جمهورية مصر العربية (2014)
- (12) المواد 184-195 النص الدستوري بعد تعديلات (2019)
- (13) المحكمة الدستورية العليا وعلى الموقع الإلكتروني :
https://sis.gov.eg/ar/%D9%85%D8%B5%D8%B1/%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%83%D9%85/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%8A%D8%A7/?utm_source=chatgpt.com
- (14) مصراوي، من "عبد الناصر" إلى "مرسى".. تاريخ الأزمات بين السلطة والقضاء في نصف قرن،
https://www.masrawy.com/news/news_reports/details/2012/10/14/118608/%D9%85%D9%86-%D8%B9%D8%A8%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%B5%D8%B1-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D9%85%D8%B1%D8%B3%D9%89-%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D9%81%D9%89-%D9%86%D8%B5%D9%81-%D9%82%D8%B1%D9%86
- (15) عبد الفتاح، أحمد، محي، مصطفى، نادي، معتز. (د.ت). المحكمة الدستورية العليا: تاريخ من القضاء والسياسة.
<https://www.almazalyoum.com/news/details/151535>
- (16) هلال، علي الدين. (2010). النظام السياسي المصري بين إرث الماضي وأفاق المستقبل 1981-2010. الدار المصرية اللبنانية، القاهرة.
- (17) عمر الهادي. «الدستورية» تحل مجلس الشعب 1990 .. ومبارك يتجاهل الحكم (ملف خاص)،
<https://www.almazalyoum.com/news/details/198221>
- (18) رسلان، أنور. (2008). النظام الدستوري المصري (ط2). دار النهضة العربية، القاهرة.
- (19) كريم أحمد عبد الفتاح. (د.ت). تعليق على حكم "الدستورية" بتكريس مبدأ المساواة. <https://egyils.com>
- (20) شعبان أحمد رمضان، ضوابط وآثار الرقابة على دستورية القوانين، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000 (ص 689-690).

- (21) مركز دراسات القاهرة لحقوق الإنسان. (د.ت). المحكمة الدستورية العليا: مدافع عن حقوق الإنسان أم أداة في أيدي نظام مبارك. <https://cihrs.org>
- (22) تشودري، سوجت، غلان باس، كاثرين. (2014). المحاكم الدستورية بعد الربيع العربي. جامعة نيويورك، مركز العمليات الانتقالية الدستورية.
- (23) مجموعة مؤلفين. (2014). جدل الدستور والمرحلة الانتقالية في مصر. المركز العربي للأبحاث والدراسة السياسية، بيروت.
- (24) عبد الفتاح، بشير. (2013). بين يناير 2011 ويوليو 2013: جيش مصر في قلب العاصفة. مجلة سياسات عربية.
- (25) فرانس 24. (2012). المحكمة الدستورية تحل مجلس الشعب. <https://www.france24.com/ar>
- (26) قاسم، باسم، والدنان، ربيع. (2016). التغيرات الدستورية والانتخابات. مركز الزيتون للدراسات والاستشارات، بيروت.
- (27) ماضي، عبد الفتاح. (2016). تحولات الثورة المصرية في خمس سنوات. مجلة سياسات عربية.
- (28) هيومن رايتس ووتش. (2019). مصر: تعديلات دستورية ترسخ قمعاً طويلاً الأمد. <https://www.hrw.org/ar/news/2019/04/20/329424>